

Distr.: General
13 March 2009
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثالثة والستون
البند ٨٩ (و) من جدول الأعمال
نزع السلاح العام الكامل: الشفافية في مجال التسليح

سجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية

تقرير الأمين العام

إضافة*

المحتويات

| الصفحة | الفصل |
|--------|--|
| ٢ | ثانيا - المعلومات الواردة من الحكومات |
| ٢ | ألف - فهرس المعلومات المقدمة من الحكومات |
| ٢ | باء - الردود الواردة من الحكومات بشأن عمليات نقل الأسلحة التقليدية |
| ٣ | ثالثا - المعلومات الواردة من الحكومات بشأن المخزونات العسكرية والمشتريات من الإنتاج الوطني |
| ٤ | المرفق - الآراء الواردة من الحكومات وفقا للفقرة ٧ (أ) من قرار الجمعية العامة ٧٧/٦١ |

* وردت المعلومات المدرجة في هذه الوثيقة بعد تقديم التقرير الرئيسي (A/63/120 و Add.1 و 2).



ثانياً - المعلومات الواردة من الحكومات
ألف - فهرس المعلومات المقدمة من الحكومات^(١)

| معلومات أساسية | | | | | |
|--------------------------|----------|-----------|-----------|----------|----------------|
| الدولة | الصادرات | بيانات عن | بيانات عن | المذكورة | المخزونات |
| | | الواردات | الشفوية | العسكرية | الإنتاج الوطني |
| ١ إسرائيل | نعم | نعم | | | |
| ٢ اليابان ^(١) | | | | | نعم |

(أ) قدمت اليابان معلومات إضافية عن مشترياتها من الإنتاج الوطني للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

باء - الردود الواردة من الحكومات بشأن عمليات نقل الأسلحة التقليدية
إسرائيل

البلد المبلغ: إسرائيل

اللغة الأصلية: الإنكليزية

المعلومات الأساسية مقدمة: لا

السنة التقييمية: ٢٠٠٧

تاريخ التقديم: ٥ آذار/مارس ٢٠٠٩

الصادرات

| ملاحظات | هـ | دال | جيم | باء | ألف |
|-------------------------------------|---|---|-------------|-----------------------------------|------------------------------------|
| تعليقات على النقل ^(١) | بيان الصنف | دولة/بلد المنشأ (إن لم تكن هي الجهة الموقّع الوسيط) | عدد الأصناف | الدولة (الدول) المستوردة النهائية | الفئة (الأولى - السابعة) |
| | صواريخ عيار ١٦٠ مم | | ٣١٢ | رومانيا | الثالثة - منظومات مدفعية عيار ثقيل |
| | هاون عيار ١٢٠ مم مواشير هاون عيار ١٢٠ مم | | ٣٨ ٢٥ | الولايات المتحدة الأمريكية | |
| | قذائف من طراز "سبايك" | | ١٦٠ | إيطاليا | السابعة - قذائف (أ) وقاذفات (ب) |

(أ) المعايير الوطنية للنقل: مغادرة المعدات من الأراضي الوطنية الإسرائيلية.

(١) بورود معلومات من إسرائيل، يصبح عدد الردود الواردة من الحكومات ٩١ رداً.

| | | الواردات | | | | |
|----------------------------------|---|----------|--|-------------|------------------------|------------------------------------|
| ملاحظات | | هـاء | دال | جيم | باء | ألف |
| | | الموقع | دولة/بلد المنشأ (إن الوسيط لم تكن المصدرة) | عدد الأصناف | الدولة (الدول) المصدرة | الفئة (الأولى - السابعة) |
| تعليقات على النقل ⁽¹⁾ | بيان الصنف | | | | | |
| | حاملات قياده طراز M577A2 | | | ٣ | الولايات المتحدة | الثانية - مركبات قتالية مصفحة |
| | منظومة هاون إرتدادية عيار ١٢٠ ملم | | | ١٨ | الولايات المتحدة | الثالثة - منظومات مدفعية عيار ثقيل |
| | عربة هاون طراز MI064A3 استخدمت اثنتان من عربات الهاون كقطع غيار | | | ٢٠ | | |
| | F-16 النوع ١ | | | ١٨ | الولايات المتحدة | الرابعة - طائرات مقاتلة |
| | AH-64A/D أعيدت الطائرات من طراز AH-64A ليتم تحويلها إلى طائرات من طراز AH-64A/D | | | ٤ | الولايات المتحدة | الخامسة - طائرات هليكوبتر هجومية |

(أ) المعايير الوطنية للنقل: وصول المعدات إلى الأراضي الوطنية الإسرائيلية.

ثالثاً - المعلومات الواردة من الحكومات بشأن المخزونات العسكرية والمشتريات من الإنتاج الوطني

اليابان

المشتريات من الإنتاج الوطني

| عدد الإصناف | بيان الأصناف ⁽¹⁾ |
|-------------|--------------------------------|
| ٦ ٤٣٤ | بندقية طراز - ٨٩ |
| ٤٥١ | مدفع رشاش MINIMI، عيار ٥,٥٦ مم |
| ١٢٤ | مدفع رشاش ثقيل عيار ١٢,٧ مم |
| ٩ | مدفع هاون طراز L16، عيار ٨١ مم |

(أ) لا يحوي الجدول جميع الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة التي تنتجها الحكومة اليابانية.

المرفق

الآراء الواردة من الحكومات وفقا للفقرة ٧ (أ) من قرار الجمعية العامة ٧٧/٦١

إسرائيل

معلومات أساسية

- ١ - ترحب إسرائيل بمواصلة تشغيل سجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية وبالجهد التي تبذلها الأمم المتحدة والدول الأعضاء لجعل هذا التدبير الهام لبناء أو اصر الثقة والأمن ذا أهمية وعالمي النطاق قدر الإمكان، مع أخذ الشواغل الأمنية الوطنية والإقليمية والعالمية في الاعتبار.
- ٢ - واقتناعا من إسرائيل بأهمية الانضمام إلى السجل، وبمساهمة السجل في الاستقرار والأمن الإقليميين والعالميين، فقد قررت، منذ إنشاء السجل في عام ١٩٩٢، أن تقدم ردا سنويا عن فئات الأسلحة التقليدية الرئيسية السبع التي يغطيها السجل. وتمثل سياسة إسرائيل بشأن الإبلاغ عن عمليات نقل الأسلحة التقليدية في تحديد تاريخ وصول المعدات العسكرية ذات الصلة إلى أراضيها أو مغادرتها لها.
- ٣ - وتدعم إسرائيل المبادرات المتعددة الأطراف والثنائية للقضاء على الاتجار غير المشروع بالأسلحة التقليدية بجميع أشكالها ونشرها. وتواجه إسرائيل هجمات يومية من جانب المنظمات الإرهابية التي تستهدف عمدا سكانها المدنيين والأهداف المدنية، بما في ذلك طيرانها المدني.
- ٤ - إننا نحث الدول الأعضاء في سجل الأمم المتحدة على التركيز على التدابير الوقائية لمكافحة الإرهاب الدولي والإقليمي في التجارة والاتجار غير المشروعين في منظومات الدفاع الجوي المحمولة والصواريخ القصيرة المدى.
- ٥ - وفي مجال الحد من التسلح، الذي يكمل الجهود التي يبذلها المجتمع الدولي بشأن السجل، تشارك إسرائيل بشكل بناء في المفاوضات الدولية بشأن توسيع نطاق اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر لمعالجة المشاكل الإنسانية الناجمة عن الاستخدام العشوائي وغير المسؤول لأسلحة تقليدية معينة، مثلما فعلت بشأن الألغام الأرضية المضادة للأفراد، وأسلحة الليزر المسببة للعمى، والألغام المضادة للمركبات، ومخلفات الحرب من المتفجرات وغيرها من الذخائر، بما فيها الذخائر العنقودية. وبما أن إسرائيل طرف في اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة

يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر، فهي تحافظ أيضا على وقفها الاختياري من جانب واحد لجميع عمليات بيع وتصدير ونقل أي ألغام أرضية مضادة للأفراد (حتى تموز/يوليه ٢٠٠٨، مع النظر في تمديد هذا الوقف الاختياري لمدة ثلاث سنوات أخرى، أي حتى تموز/يوليو ٢٠١١).

٦ - علاوة على ذلك، ترى إسرائيل، على وجه التحديد، أن الاتجار غير المشروع في الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه، وسوء استخدام تلك الأسلحة، يشكلان تهديدا وشيكا للأمن والاستقرار، مما يؤثر على السكان المدنيين والمجتمعات المدنية، ويضر بهما، ويشكل عائقا أمام التنمية وإعادة البناء والتأهيل بعد انتهاء الصراع. وفي هذا الصدد، شاركت إسرائيل في مفاوضات الفريق العامل، ضمن إطار برنامج عمل الأمم المتحدة، المعني بتعقب الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، وهي تتبع المبادئ التوجيهية لتنفيذ الصك الدولي، التي اعتمدها الجمعية العامة في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ لتمكين الدول من تحديد وتعقب الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، في الوقت المناسب وبطريقة موثوقة.

٧ - وتقوم إسرائيل، وفقا لتشريعاتها وأنظمتها الشاملة للرقابة على الصادرات، بمراقبة عمليات نقل الأسلحة والتكنولوجيا العسكرية والمواد ذات الاستخدام المزدوج بدقة شديدة. وبالنظر للتهديد المحدد في هذا الصدد، قررت إسرائيل أن تتبع مبادئ اتفاق فاسينار، وهي تراقب عن كثب منظومات الدفاع الجوي المحمولة في جميع جوانبها (على النحو الذي اعتمده الجلسة العامة لاتفاق فاسينار في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣).

٨ - وسنت إسرائيل مؤخرا قانونا جديدا يحكم الرقابة على الصادرات المتعلقة بالدفاع الوطني. ومن بين التغييرات الأخرى التي طرأت على التشريعات القائمة، فإن القانون الجديد للرقابة على صادرات الدفاع يعتمد قوائم الرقابة وفقا لترتيب فاسينار، ويقوم بتحديث عملية التشاور بين السلطات المختصة (وهي وزارة الدفاع ووزارة الخارجية ووزارة العمل والتجارة والصناعة) وآليات التنفيذ، وإضفاء الطابع الرسمي عليها. وبالإضافة إلى التطورات الحاصلة في المجال التشريعي، تم إنشاء شعبة جديدة للرقابة على صادرات الدفاع داخل وزارة الدفاع، كما تم إنشاء إدارة جديدة للرقابة على صادرات الدفاع داخل وزارة الخارجية، وذلك لتعزيز وتقوية وحدات الرقابة على الصادرات القائمة حاليا.

٩ - وبالإضافة إلى ذلك، تفرض السياسة التي تتبعها إسرائيل في مجال نقل الأسلحة التقليدية قيودا وموانع رئيسية عديدة على نقل الأسلحة، بما فيها الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والذخائر. وهي تبدأ عند نقطة اتخاذ القرار بالموافقة على تراخيص التسويق

أو التصدير، أو عدم الموافقة عليها. وتشمل تلك القيود عوامل معوقة مثل: الامتثال لمعاهدات ونظم الحد من الأسلحة التي تلتزم إسرائيل بها، والحظر المفروض على التصدير إلى:

- المناطق أو الدول التي تخضع لحظر مفروض من مجلس الأمن على مبيعات الأسلحة لها؛
- الكيانات من غير الدول أو الجماعات الهدامة والتي تعمل سرا أو المناطق التي تجري فيها نزاعات داخلية مسلحة؛
- الأماكن التي يوجد فيها خطر محقق من أن تنتشر الأسلحة بصورة غير مشروعة، أو تقع في أيدي الإرهابيين أو في أيدي كيانات أو دول تدعمهم أو ترعاهم.

١٠ - إن الوضع الاستراتيجي لإسرائيل في المنطقة، وانعدام المعاملة بالمثل في ما يتعلق بالشفافية العسكرية والانفتاح العسكري من جانب البلدان المجاورة لنا، يجعل من الصعب جدا بالنسبة لإسرائيل أن تدعم توسيع السجل بحيث ينطبق أيضا على المخزونات والمشتريات العسكرية من الإنتاج الوطني. علاوة على ذلك، فإنه من السابق لأوانه بالنسبة لنا، في هذه المرحلة، أن نؤيد أي نوع من الشفافية العسكرية المتقدمة، مثل إجراء تعديلات على الفئات السبع الموجودة حاليا بالسجل لتشمل قدرات استخدام القوة بعيدا عن الحدود الإقليمية ومضاعفات القوة العسكرية، أو معلومات عن عمليات نقل التكنولوجيا العسكرية.

١١ - وبناء عليه، فإن الصلة التي أقامتها بعض الدول، وبعض الدول الأطراف في السجل، بين الشفافية في مجال الأسلحة التقليدية والأسلحة غير التقليدية تبدو غير مجدية، نظرا لأن أسلحة الدمار الشامل قد تم تناولها بالفعل في معاهدات أخرى متعلقة بالحد من الأسلحة (على سبيل المثال، معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، واتفاقية الأسلحة الكيميائية، واتفاقية الأسلحة البكتريولوجية والتكسينية)، لم تصل فيها الشفافية فيما يتعلق بالأسلحة التقليدية إلى مستوى الشمولية بعد، وخاصة في منطقة الشرق الأوسط.

١٢ - وتؤيد إسرائيل التبادل التدريجي للمعلومات المتعلقة بالشؤون العسكرية. ويجب أن يبدأ تبادل المعلومات هذا بالاستجابات الإقليمية لسجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية الحالي، على أساس سنوي، ثم يتطور بعد ذلك، استنادا إلى تحسن حقيقي في البيئة الأمنية، ليصبح، حسب الاقتضاء والضرورة، مفهوما متطورا للشفافية في إطار تدابير بناء الثقة في المنطقة.

١٣ - إن الشفافية المتقدمة، التي من شأنها أن تشمل المخزونات العسكرية، وقدرات الإنتاج المحلي، والقدرة على استخدام القوة بعيدا عن الحدود الإقليمية، ومضاعفات القوة

العسكرية، والتكنولوجيا العسكرية المتقدمة، لن تثبت قدرتها على تحقيق الاستقرار ما لم يتم إنشاؤها كجزء من النظم الإقليمية للأمن والحد من التسلح، وما لم يتم التحقق منها بشكل متبادل، وما لم تكن قائمة، في جملة أمور، على احترام مبادئ المعاملة بالمثل والشمولية، وتطبيع العلاقات السياسية والعسكرية.

١٤ - وتعتقد إسرائيل بأن توطيد سجل الأمم المتحدة القائم حالياً، من خلال التواصل مع الدول الواقعة في المناطق التي تعاني من المشاكل، مثل منطقة الشرق الأوسط، وإقناع الدول في تلك المناطق بالانضمام إليه، ينبغي أن يكون على رأس أولوياتنا. وبرأي إسرائيل، ينبغي أن يظل السجل بسيطاً، ومركزاً ومناسباً للهدف الذي يرمي إلى تحقيقه، والمتمثل في تدابير بناء الثقة والأمن القائمة على الانفتاح وعلاقات حسن الجوار، وتفادي سباق للتسلح لا لزوم له.